

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



المملكة العربية السعودية

مجلس الوزراء

اللائحة التنفيذية

قرار رقم : (٤١٠)

وتاريخ : ٢٢/٩/١٤٣٧هـ

إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ٢٦٣١٤ وتاريخ ١٥/٦/١٤٣٦هـ ،
المشتملة على خطاب معالي رئيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد رقم ٨٨٥/س/٤٦ وتاريخ
٢٨/٥/١٤٣٦هـ ، في شأن رأي الهيئة حيال ما ورد في قرار مجلس الشورى رقم (٢/٣) وتاريخ
٨/٣/١٤٣٦هـ ، المتخذ في شأن تقريرها السنوي للعام المالي (١٤٣٤/١٤٣٥هـ) .

وبعد الاطلاع على اللائحة الموحدة لوحدات المراجعة الداخلية في الأجهزة الحكومية
والمؤسسات العامة ، الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (١٢٩) وتاريخ ٦/٤/١٤٢٨هـ .

وبعد الاطلاع على المحضر رقم (٥٦) وتاريخ ٢٠/١/١٤٣٧هـ ، المعد في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء .

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (٢٠٣٢) وتاريخ ١٨/٧/١٤٣٧هـ .

يقرر

تعديل المادة (الخامسة عشرة) من اللائحة الموحدة لوحدات المراجعة الداخلية في الأجهزة الحكومية
والمؤسسات العامة ، الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (١٢٩) وتاريخ ٦/٤/١٤٢٨هـ لتكون بالنص الآتي :

" على مدير الوحدة وموظفيها التعاون بشكل منتظم مع المراجع الخارجي للجهة الحكومية

– ويتمثل في كل من : وزارة المالية ، وديوان المراقبة العامة ، وهيئة الرقابة والتحقيق ،

والهيئة الوطنية لمكافحة الفساد ، ومكاتب المحاسبة والمراجعة القانونية – وتمكينه من

الاطلاع على جميع التقارير والبيانات اللازمة لأداء عمله ومتابعة الإدارات المعنية ، والرد

على ملحوظاته واستفساراته في أسرع وقت ممكن "

رئيس مجلس الوزراء



المملكة العربية السعودية
الديارات الملكية

(٠٦١)

﴿ برقية ﴾

- تعميم -

سيدي صاحب السمو الملكي ولي العهد
نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية
نسخة لكل وزارة ومصلحة حكومية
وعلى كل جهة إبلاغ الجهات التابعة لها أو المرتبطة بها

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته:

أبعث لسموكم صورة من كتاب معالي الأمين العام لمجلس الوزراء رقم ٤١٤٥ بتاريخ ١٤٣٧/٩/٢٣ هـ المشار فيه إلى المعاملة المشتملة على كتاب معالي رئيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد رقم ٨٨٥ بتاريخ ١٤٣٦/٥/٢٨ هـ بشأن رأي الهيئة حيال ما ورد في قرار مجلس الشورى رقم (٢/٣) بتاريخ ١٤٣٦/٣/٨ هـ المتخذ بشأن تقريرها السنوي للعام المالي (١٤٣٤/١٤٣٥ هـ) ..، وما أوضحه معاليه من أن مجلس الوزراء اطلع على هذا الموضوع بتاريخ ١٤٣٧/٩/٢٢ هـ، وعلى المحضر رقم (٥٦) بتاريخ ١٤٣٧/١/٢٠ هـ المعد في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء بهذا الشأن، وعلى توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء المتخذة بهذا الصدد، وقد أحاط المجلس علماً بما ورد في التقرير السنوي المشار إليه، وما أبدي بشأنه، ومما انتهى إليه المجلس بهذا الشأن ما يلي:

١- اتخذ قراره رقم (٤١٠) بتاريخ ١٤٣٧/٩/٢٢ هـ - المرفق صورة منه - القاضي بتعديل المادة (الخامسة عشرة) من اللائحة الموحدة لوحدات المراجعة الداخلية في الأجهزة الحكومية والمؤسسات العامة، الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (١٢٩) بتاريخ ١٤٢٨/٤/٦ هـ لتكون بالنص الوارد في القرار.

٢- وجه بالتأكيد على جميع الوزارات والأجهزة الحكومية الأخرى بما في ذلك وحدة المراجعة الداخلية فيها بتوفير كافة المعلومات والوثائق التي تساعد الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد بالقيام بالمهام الموكولة إليها نظاماً.
كما وجه المجلس بأن يحاط مجلس الشورى علماً بما انتهى إليه بحث قراره المشار إليه.

الديوان الملكي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



المملكة العربية السعودية
الديوان الملكي

(٠٦١)

﴿ برقية ﴾

وحيث تمت الموافقة الكريمة على القرار، وعلى ما وجه به مجلس الوزراء بهذا الخصوص؛ أرجو تفضل سموكم بالأمر بإكمال اللازم بموجبه، وتقبلوا سموكم أطيب تحياتي وتقديري.

رئيس الديوان الملكي

خالد بن عبدالرحمن العيسى



المركز الوطني للأرشفة والمعلومات